التنزيه فهو معارض بما هو اصح واشهر على انا نقول بموجبه كما علمت فاما
يجوز قياما وقيامين فلم يخالف السنة بخلاف من انكر تعدد القيام فانه
خالف السنة الصحيحة الصريحة بلا مستند اللهم الا ان يقال لم
يبلغه ذلك ويسبح في كل من الركوع والسجود الاول قدر مائة اية والثاني
قدر ثمانين والثالث قدر سبعين والرابع قدر خمسين ولا يجوز زيادة
ركوع على الاربع عندنا مطلقا والحديث الظاهر في جواز ذلك مر
الجواب عنه واجمعوا على ندبها واختلفوا في فعلها جماعة والصحيح
عندنا ندب الجماعة فيها فجعل ينفخ ويبكي من غير ان يظهر من نفخه حرفان
فان ظهر من نفخه ان تصور فهل يبطلان فيه تردد والاقرب البطلان
ويقول رب الم تعدني الا تعذبهم وانا فيهم رب الم تعدني ان
لا تعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك الى اخره اي بقولك وما
كان الله ليعذبهم وانت فيهم الاية وذكر ذلك لان الكسوف ربما يدل
على وقوع عذاب يخشى صلى الله عليه وسلم من وقوعه او من عمومه
ومن ثم روى البخاري فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة وفيه تعليم
الامة ذكر وعد الله المومنين في مقام طلب دفع البلا وكان فايدة
الدعا بعدم تعذيبهم مع الوعد به الذي لا يخلف تجويزه ان ذلك
الوعد منوط بشرط وقد اختل ولبعضهم هنا من الاجوبة ما لا ينبغي
او ما يمجه السمع فاحذرها فلما صلى ركعتين انجلت الشمس فقام
الى اخره فيه دليل لندب الخطبة في الكسوف وهو مذهبنا خلافا
لكثيرين للاحاديث الصحيحة المصرحة بالخطبة وحكاية شرايطها
من الحمد والثنا والموعظة والاصل مشروعية الاتباع وزعم
انه انما قام ليرد على من يعتقد ان الكسوف لموت بعض الناس
يبطله انه لو كان كذلك لاقتصر على الاعلام بسبب الكسوف
فحمد الله واثنى عليه فيه دليل لمذهبنا من تعين لفظ ح م د في
الخطبة ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان
لموت احد ولا لحياته رد به على من قال انخسفت الشمس لموت
ابراهيم وعلى من يزعم ان احدهما لا ينخسف الا لموت عظيم وعلى من
زعم الوهيتهما او الوهية احدهما اذ فيه بيان انهما مخلوقان من جملة
المخلوقات يطرا عليهما النقص والتغيير والفنا والعجز وغير ذلك مما

لا يليق

لا يليق منه شيء بالاله وابطال ما كانت الجاهلية تعتقده من تاثير
الكواكب وان الكسوف يوجب حدوث تغير في الارض من موت او
ضرر فاعلم صلى الله عليه وسلم انهما خلقان مسخران لا قدرة
لهما على الدفع عن انفسهما فضلا عن غيرهما فان انكسفا فافزعوا
اي الجاوا الى الله تعالى اي الصلاة كما في رواية وسميت ذكرا لاشتمالها
عليه وفي رواية لابي داود والنسائي انما هذه الايات يخوف الله بها
عباده فاذا رايتموها فصلوا وبذكر الخوف رد زعم اهل الهيئة
ان الكسوف امر عادي لا يتقدم ولا يتاخر اذ لو كان بالحساب لم
يقع فزع ولا امرنا بنحو العتق والصلاة كما في خبر البخاري فاذا رايتم
ذلك فافزعوا وكبروا وصلوا وتصدقوا اذ قضيته ان ذلك
يندفع به ما يخشى من اثر الكسوف الموجب للفزع ومما يبطل
به ما قالوه ايضا ما صح في خبر ان الشمس والقمر لا ينكسفان
لموت احد ولا لحياته لكنهما ايتان من ايات الله وان الله اذا تجلى
لشيء من خلقه خشع له اذ ظاهره ان سبب الكسوف خشوعهما
له تعالى وسره ان النور والاضاءة من عالم الجمال الحسي فاذا
تجلت صفة الجلال انطمست الانوار لهيبته ومن ثم قال
طاوس لما نظر للشمس وهي كاسفة فبكى حتى كاد ان يموت
هي اخوف لله منا ومما تقرر من صحة الحديث وظهور معناه اندفع قول
الغزالي انه لم يثبت فيجب تكذيب ناقله ولو صح كان تاويله اسهل
من مكابرة امور قطعية لا تصادم اصلا من اصول الشريعة انتهى
لكن قال ابن دقيق العيد لا تنافي بين ما قالوه والحديث لان
لله تعالى افعالا على حسب العادة موافقة وافعالا خارجة
عنها وقدرته حاكمة على كل سبب يقطع ما يشاء من الاسباب
والمسببات بعضها عن بعض وحينئذ فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم
في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع
شيء غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع
ان ثم اسبابا تجري عليها العادة الى ان يشاء الله خرقها والحاصل
ان ما ذكروه ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا
لعباده حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو احمد ثنا سفيان عن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)